

خصخصة السجون

Privatization of prisons



طالب الدكتوراه/ منصور شلاهبيته¹، الدكتور/ حيزوم بدر الدين مرغني²

¹جامعة الوادي، (الجزائر)

²المؤلف المراسل؛ hayzoum1@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2019/05/29 تاريخ القبول للنشر: 2019/11/23 تاريخ النشر: 2020/04/28



مراجعة المقال: اللغة العربية: د. / زهور شتوح (جامعة باتنة) اللغة الانجليزية: أ. / أنوار الناصر (الأردن)

ملخص:

لقد كان للتحويلات العالمية التي شهدها المجتمع الدولي وخصوصا في ظل تغول الفكر الرأسمالي بالغ الأثر في إعادة النظر في كل المسلمات القانونية والأمنية التي تقوم عليها الاستراتيجيات الوطنية، من خلال خصخصة السجون العامة التي كانت تديرها الدولة حصرا والاستعانة بالقطاع الخاص كبديل ملائم تسند إليه بعض المهام بضوابط قانونية محددة مسبقا، فرضتها مجموعة من العوامل والأسباب التي دفعت نحو التوجه للخصخصة أهمها الزيادة الكبيرة في عدد السجناء والاحتفاظ داخل السجون، وإحجام الدول عن تخصيص الأموال لبناء سجون جديدة وخصوصا مع الأزمات الاقتصادية المتعاقبة، يضاف لها زيادة احتجاز المهاجرين غير النظاميين وخصوصا في الولايات المتحدة وأروبا، والاحتياجات المتوقعة في زمن الأزمات، وأخيرا زيادة الضغوطات التي تمارسها الشركات الأمنية الخاصة بهدف الحصول على مزيد من العقود الحكومية لإدارة السجون المخصصة.

الكلمات المفتاحية: الخصخصة؛ السجون؛ مراكز الاحتجاز؛ القانون؛ الشركات الأمنية.

Abstract:

Global transformations witnessed by the international community, especially in light of the deception of capitalist thought, had a major effect of reconsidering all legal and security postulates on which national strategies are based, through the privatization of public prisons that were administered exclusively by the state and the use of the private sector as an appropriate alternative. The private sector was assigned some tasks with pre-defined legal controls imposed by a set of factors and reasons that pushed towards privatization. The most important of these factors are the large increase in the number of prisoners, overcrowding inside prisons, and the reluctance of countries to allocate funds to build new prisons, especially with successive economic crises. This is in addition to the increased detention of illegal immigrants, especially in the United States and Europe, the anticipated needs in times of crisis, and finally the increase in the pressure exerted by private

security companies in order to obtain more government contracts for the management of privatized prisons.

Key word: *privatization, prisons; detention; centres; the law; security companies.*

مقدمة:

مثل العقد الأخير من القرن العشرين نقطة التحول الأساسية في كسر احتكار الدولة للاستخدام المشروع لجملة من الوظائف الأصلية التي كانت مناطة وعلى سبيل الحصر للحكومات الوطنية وأصبحت استعانة الدول بمصادر خارجية لتوفير الخدمات الاجتماعية قاعدة متبعة على الصعيد الدولي، وهو ما ينطبق على السجون التي كانت الدول تعتمد في إدارتها على نظام الإدارة المباشرة من خلال موظفيها أموالها العمومية وامتيازات القانون العام انطلاقاً من كون هذه المؤسسات رمزاً من رموز السلطة العامة تتعلق بوظيفة أساسية من وظائف الدولة وهي حفظ الأمن العام والنظام العام.

هذا الأمر فرضه الانقلاب الحاصل في المسلمات القانونية والأمنية السائدة منذ الأزل، حين أحدث اللجوء إلى خصخصة الأمن من خلال التعاقد مع شركات أمنية خاصة تغيراً عميقاً في كل المسلمات السائدة وكان من إرتداداته خصخصة السجون من خلال تحويل إدارتها من القطاع العام إلى القطاع الخاص بشكل كلي قائم على إدارة كل الأمور والمسائل المرتبطة بالسجن، أو بشكل جزئي من خلال خصخصة بعض الوظائف المكملة للأدوار الأساسية في إدارة هذه السجون، فرضته عدة عوامل وأحدث جملة من النتائج والارتدادات سنحاول في هذه الورقة البحثية الإجابة عليها من خلال البحث في مفهوم هذه الخصخصة وأساسها القانوني ونواحيها الإيجابية والسلبية وكذا عرض نماذج من تجارب الدول الرائدة في هذا المجال ومدى تأثير كل ذلك على إنفاذ القانون.

وفي موضوعنا هذا فقد تمثل التوجه نحو خصخصة السجون آلية يمكن بها للدولة مشاركة القطاع الخاص بقصد الإشراف على السجون وذلك وفق محددات قانونية عامة يجب عليها مراعاتها عند إشراك القطاع الخاص في هذا المجال.

المحور الأول

مفهوم خصخصة السجون

عرفت السجون الخاصة منذ المجتمعات الإنسانية القديمة حيث لم يكن الإشراف على أغلب هذه السجون مناطاً بالدولة، بل كان يتولاه أفراد عاديون لما كانت السجون أماكن للاحتجاز والتحفيز على المهتم إلى حين محاكمته أو تنفيذ العقوبة عليه، وكان السجانون يحصلون على أجورهم من المساجين أنفسهم أو من عائلاتهم، وتعزز هذا الوضع وظهر بشكل أوضح في روما التي تميزت بوجود نوعين من السجون واحدة تحت سيطرة الدولة وأخرى سجون خاصة يسيطر عليها أفراد (القهبوجي، 2003).

غير أن هذا الأمر بدأ في التحول تدريجياً مع ظهور المسيحية وانتشارها والتي كانت تنظر إلى المسجون على أنه شخص عادي يحتاج للمساعدة والعون حتى يتمكن من التوبة والعودة إلى الطريق

السليم، ولأجل ذلك أنشأت الكنيسة عددا كبيرا من السجون في الأديرة والكنائس كانت أكثر تطورا من السجون المدنية التي اكتظت بالمساجين الذين كان يزج بهم لأنفه الأسباب حتى أصبحت السجون مدارس مكتظة للإجرام.

هذا الوضع استمر وتعزز الى غاية القرن 18 الذي شهدت فيه السجون تحسن كبير بفضل كتابات المفكرين الفرنسيين خصوصا من قبيل روسو وفولتير ومونتسكيو والتي تأثرت بها الثورة الفرنسية وانعكست على النظرة الى المجرم حين اعتبرت الدولة أن من واجبها أن تقيم السجون وتزودها بالإدارة التي تعمل على إصلاح المسجون، ومساعدته بقصد تحقيق أهداف العقاب على اعتبار أن الدولة هي المؤتمنة على أمن المجتمع، وعليه أن تعمل على تحقيقه من خلال إقامة المؤسسات العقابية وإدارتها والإشراف عليها لدرجة أن أصبحت السجون تدخل في صميم الاختصاص القانوني الأصلي للدولة ووظيفة من وظائفها الأساسية (عقيدة، 2006)، غير أن هذا الأمر لم يكتب له أن يستمر طويلا، حيث إنه وبالنظر إلى التحولات العميقة التي شهدتها المجتمع الدولي وخصخصة جميع المجالات ومن بينها المجالات العسكرية والأمنية بعد ظهور الشركات العسكرية والأمنية الخاصة والتي أصبحت من الفاعلين الرئيسيين على المستوى الدولي، فقد أضحت استعانة الدول بهذه الشركات قاعدة متبعة ومتعامل بها على الصعيد الدولي وباتت خصخصة السجون ومرافق الاحتجاز أمرا واقعا هدفت من خلاله الدول إلى تدارك النقائص بشكل إما كلي عبر إشراك القطاع الخاص في بناء السجون وتمويل صيانتها وتدريب المساجين وتشغيلهم، حيث يطلق على هذا النوع بالخصخصة الشاملة والذي يقوم فيه القطاع الخاص بإنشاء وبناء السجن وإدارته وتشغيله بموجب عقد مبرم بين الشركة والدولة، يكون الدفع فيها بناء على عدد المساجين أو عدد الأسرة المشغولة ويكون دور مسؤول الحكومة في هذه الحالة التأكد من أن متطلبات العقد قد تم تنفيذها على الوجه المطلوب وهذا النموذج معتمد خصوصا في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وأستراليا ونيوزيلاندا (بوزلافة، 2017).

كما يمكن أن تكون خصخصة السجون جزئية، حيث يمكن أن يكون دور القطاع الخاص هنا محصورا بالمشاركة في التمويل، وفي بعض الخدمات المكملة كالتنظيف والتدريب، وذلك بموجب عقود خاصة تبرم بين الإدارة المركزية للسجون وهذه الشركات الأمنية الخاصة لتقديم بعض الخدمات المحددة، وفي هذه الحالة تظل الدولة مملكة ومشغلة للسجن، وبالتالي لها حرية اختيار الخدمة المناسبة للخصخصة بناء على الحاجة والتكلفة والفائدة المرجوة، وهذا هو الأسلوب المعمول به في فرنسا والتي بدأت بخصخصة سجونها منذ 1987، بناء على مبدأ الثقة بين القطاع العام والخاص، حيث تحتكر الدولة هنا ثلاثة وظائف أساسية، وهي إدارة السجن والحراسة ومسك السجلات بينما تقوم الشركات الخاصة بوظائف أخرى وتحت إشراف الإدارة العقابية كتصميم وتنفيذ وصيانة السجون، حيث يتميز هذا الأسلوب بأن الحكومة تبقى محتفظة بإدارة السجن والإشراف عليه (white, 1997).

وعليه يمكن تعريف خصخصة السجون بأنها: "عملية تعاقد بين الحكومة وبين الشركات ومؤسسات القطاع الخاص من أجل إنشاء وإدارة وتشغيل أو تقديم بعض الخدمات المحددة وذلك من أجل تقليل التكلفة الاقتصادية وتحسين مستوى الخدمات المقدمة" (الكساسبة، 2013).

وهنا تتم هذه الخصخصة بواسطة عقود ذات طبيعة إدارية تبرم بين الشركة الأمنية الخاصة من جهة، وبين الدولة أو أحد أجهزتها أو مؤسساتها الرسمية من جهة ثانية هذه العقود قد تأخذ عدة صور تبعا لشروط العقد، غير أنه يمكن أن نميز ونحدد أهم العقود في:

- عقد الالتزام وهو من أهم العقود في هذا المجال (القيسي، 2008)، حيث تعهد الدولة بواسطته بشركة أمنية خاصة بإدارة سجن عام لفترة معينة من الزمن، وذلك بناءً على شروط تعاقدية وأخرى لائحية تتصل بإدارة السجن وتنظيمه على وجه معين، فإذا كان الأصل أن الدولة تتولى تسيير السجن، وإذا كان عقد الالتزام يخوله التخلي عن هذا التسيير لأسباب تقديرية متعلقة بها، فإن هذا التخلي يكون وفق شروط وقيود تحددها الدولة ولا تخضع للمفاوضات بينها وبين الشركة الأمنية وهذه الشروط اللائحية يحق للإدارة وفي أي وقت تغييرها وتعديلها بشكل يتناسب وحاجيات السجن والنزلاء فيه ومتطلبات سيره بانتظام واطراد، حيث أن للدولة الحق بحقوق أصيلة وثابتة، أولها حقها في إدارة وإنشاء السجن وذلك رغم تنازلها، إلا أن ذلك لا يعني إعفاءها من مسؤوليتها عن ضمان سيره بانتظام واطراد ومسؤوليتها عن الوفاء باحتياجات النزلاء فيه، حيث أن هذا الحق ثابت للإدارة بقوة القانون ولولم ينص عليه العقد (الجرف، 1978).

ثانيها الحق في تعديل النصوص اللائحية بالإرادة المنفردة، وهذا ما يتميز به عقد الالتزام عن باقي العقود الأخرى وذلك كلما اقتضت حاجة تسيير السجن ذلك ومن غير أن تحتج الشركة المسيرة للسجن بقاعدة الحق المكتسب، أو العقد شريعة المتعاقدين.

وثالث الحقوق هو حق الدولة في استرداد إدارة السجن قبل انتهاء مدة العقد ولو لم يرد في العقد، وذلك إذا ما تراءى للدولة بأن طريقة الامتياز لم تحقق المصلحة العامة التي من أجلها تم خصخصة ذلك السجن، فللدولة ان تسترد السجن قبل انتهاء مدة الالتزام ولا يحق للشركة الأمنية سوى المطالبة بالتعويضات المالية فقط (السباعي، 2005).

عقد البناء والتشغيل ونقل الملكية BOT وهي المشروعات العامة، كالسجون والتي تعهد بها الحكومة للشركات الأمنية الخاصة، سواء كانت وطنية أو أجنبية، بإنشائها وتمويلها على حساب الشركة وبنفقاتها على أن تظل مملوكة للحكومة، حيث تتولى هذه الشركة إدارة السجن لمدة محددة بشروط معينة تحت إشراف الجهات الإدارية المتعاقدة بعقد امتياز يخوله الحصول على عائدات إدارة السجن طوال فترة الامتياز على أن تنقل الشركة ملكية السجن بعد انتهاء مدة العقد للدولة وذلك في حالة جيدة (سلامة بدر، 2003).

وعليه فإن عقد البوت يوفر للدولة مجموعة من المزايا، أهمها إقامة سجون جديدة بتكلفة لا تمثل أي إرهاب لميزانية الدولة، وتساعد في المقابل على حل مشكل تكدس السجناء، كما أنه يساعد في

الحصول من خلال الخصخصة على أهم الوسائل والتصاميم والتقنيات في مجال إدارة السجون، ويكون بمثابة حافز للسجون العامة على تحسين مستوى الأداء من خلال إحداث نوع من التنافسية بين السجون الخاصة والعمومية.

غير أن هذه الإيجابيات قابلتها سلبيات، أهمها لجوء الشركة الخاصة للسوق الداخلية لتمويل المشروع بقصد شراء لوازم المشروع من الخارج مما يؤثر على احتياطات العملة الصعبة، كما أن غالبية عقود البوت ترتبط أساساً بالاحتكارات الكبرى للشركات ذات النفوذ العالمي في مجال خصخصة السجون (متولي، 2004).

ومهما كانت طرق وأساليب خصخصة السجون فإن عليها أن تراعي مجموعة من الاعتبارات، أهمها التأكد من سيرة الشركة المؤجرة وسمعتها وسلامة مركزها المالي والتأكد من جديتها وخبرتها ومهارتها في هذا النوع من الأنشطة الحساسة، كما يجب مراعاة الدقة التامة في صياغة العقود، وأن فريق إدارة السجن لا يتحمل أي مسؤولية عن فشل الشركة في إدارته. (زكي، 1994).

المحور الثاني

نماذج دولية من خصخصة السجون

ظهرت فكرة خصخصة السجون بمفهومها الحالي في الولايات المتحدة الأمريكية وبالضبط منذ سنة 1975، حيث طلب المدعي العام لولاية بنسلفانيا من شركة RCA أن تقدم من خلال فرعها المعني بالبرامج العلاجية برنامجاً إصلاحياً لمجموعة من الأحداث الذين رأى النائب العام أنه لا يجوز حبسهم مع البالغين من المجرمين، لتقوم الشركة بعد عشرة أيام بإعداد مبنى لاستقبال هؤلاء الأحداث وتعاقدت معها حكومة الولاية على إدارة هذا السجن لتقوم بعدها إدارة الهجرة الأمريكية بالتعاقد مع شركات أمنية خاصة لحبس المهاجرين غير الشرعيين إلى الولايات المتحدة الأمريكية ليتقرر الأمر سنة 1984، حين قام مكتب السجون الفدرالي في الولايات المتحدة بالتعاقد مع شركة ECI (Tartaglia, 2014) لمدة ثلاث سنوات لإدارة السجون الخاصة بالشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و26 سنة لمدة ثلاث سنوات، ليأخذ بهذا المنحى العديد من الولايات الأمريكية التي تعاقدت مع هذه الشركات لإدارة السجون بها لتتطور عدد هذه السجون من 26 سجن سنة 1995 إلى 101 سجن سنة 2000 وبلغ عدد السجناء فيها 98901 سجين سنة 2004 موزعين بين 74133 سجين في السجون الخاصة المتعاقدت مع الولايات، و24768 سجين في السجون الخاصة المتعاقدت مع الحكومة الفدرالية بما يمثل ما نسبته 66 بالمائة من مجموع عدد السجناء في الولايات المتحدة (charles, 1990).

أما في بريطانيا فتعود بداية خصخصة السجون إلى سنة 1970، حين أسندت الحكومة البريطانية إدارة المركز الخاص بتجميع المهاجرين غير الشرعيين إلى شركة خاصة، ولكنها لم تكن شركة تجارية ربحية بل كانت شركة تعمل في المجال التطوعي، ليتطور هذا الأمر في بداية الثمانينيات أثناء حكم مارغريت تاتشر الذي دفع حزبها المحافظ نحو خصخصة كل القطاعات الممكنة بما فيها قطاع الأمن مسائراً في ذلك

الولايات المتحدة الأمريكية، حيث أجريت دراسة أكدت أن السجون البريطانية أصبحت سجون متهاكة يرجع تاريخ أنشائها معضمها إلى أكثر من مئة سنة.

وعليه قامت لجنة الشؤون الداخلية بالبرلمان البريطاني بزيارة إلى الولايات المتحدة قصد الوقوف على تجربتها في مجال خصخصة السجون، وأعدت تقريرا أشارت فيه إلى مزايا الخصخصة الأمنية، بداية من التخفيف على كاهل الدولة ودافعي الضرائب في الإنفاق على الأموال على إنشاء وتسيير السجون وتوجيه هذه الأموال للاستثمار في قطاعات منتجة، وتقديم السجون الخاصة لخدمات أفضل من تلك التي تقدمها السجون العمومية، مع خلق وتوفير فرص عمل جديدة، وانتهاء بتقليص المدة الزمنية للانتهاج من بناء السجون الجديدة وبتكلفة أقل من السجون التي تبنيها الحكومة.

وبناءً على هذا التقرير قررت بريطانيا بداية من سنة 1992 التوجه نحو سياسة خصخصة السجون بشكل تجريبي وتدرجي، حيث تم التعاقد في نفس السنة مع شركة Group4 وهي أشهر شركة لإدارة السجون في أوروبا رفقة شركة SERCO لإنشاء وإدارة أول سجن يتسع لـ 320 سجينا وأفتتح في 06 أبريل 1992، لتعلن بعدها بريطانيا تبنيها لسياسة خصخصة السجون وتعلن بأن أي سجن جديد ينشأ في بريطانيا سيكون بالتعاقد مع شركات خاصة، وهو الأمر الذي استفادت منه بريطانيا ماديا حيث أنه بين سنتي 1992 و2001 انخفض الإنفاق البريطاني على السجون بنسبة 20 بالمائة، مما وفر على الحكومة مبلغ مئتين وستين مليون جنيه إسترليني، حيث بلغ عدد السجون الخاصة 12 سجن بنسبة 08 بالمائة من عدد السجون، يقطنها نزلاء نسبتهم 10 بالمائة من مجموع نزلاء السجون في بريطانيا والبالغ عددهم 71 ألف سجينا (السباعي، 2005).

أما جنوب إفريقيا كمثال إفريقي على خصخصة السجون فقد انفردت ولعقود بوضع سياسي خاص ومعقد بسبب سياسة التمييز العنصري "الأبرتايد" والتي سادت في جميع القطاعات ومن بينها السجون، التي كان الوضع فيها كارثيا بسبب تكديس السجون بأعداد كبيرة من السجناء والمعتقلين، نظرا للقبضة الحديدية للنظام العنصري بقمع أي اضطرابات تقوم في البلاد، غير أنه ومع انتهاء فترة التمييز العنصري ووصول نيلسون مانديلا إلى الحكم سنة 1994 والذي كان نزيل هذه السجون لمدة 27 سنة، شرع عبر وزير الخدمات الإصلاحية وهو الوزير المسؤول عن إدارة السجون في معالجة الأوضاع المتردية داخل هذه الأخيرة، وذلك بإتباع سياسة خصخصة السجون عبر التعاقد مع الشركات الأمنية الخاصة لتصميم وبناء وتمويل وإدارة السجون في البلاد رغم معارضة البعض من أعضاء البرلمان لهذه الفكرة.

وفي 27 نوفمبر 1997 صدر قانون تنظيم السجون في جنوب إفريقيا والذي تضمن السماح للشركات الأمنية الخاصة بإدارة السجون، ليبرم أول عقد في سنة 2001 ولتفتتح جنوب إفريقيا في 2002 أكبر سجنين على مستوى العالم يديرانها شركتان أمنية خاصة تبلغ طاقة استيعاب كل منهما 3000 سجينا (السباعي، 2005).

غير أن مسألة خصخصة السجون لم تلق الإجماع على المستوى الدولي، حيث صدرت بعض الأحكام القضائية في بعض دول العالم أبطلت فكرة خصخصة السجون واعتبرته أمرا غير قانوني

ويتعارض مع الاختصاص الأصلي للدولة في بسط سيادتها وسلطتها الفعلية على السجون، ومن قبيل ذلك إسرائيل التي أصدرت المحكمة العليا فيها حكما ضد خصخصة السجون في 2009 عندما ألغت قانون كان من شأنه أن يفتح الباب نحو خصخصة السجون، واعتبرت المحكمة في حيثيات حكمها أن ممارسة موظفي السجون الذين يعملون لدى الشركات الأمنية الخاصة – الربحية – لسلطة هي في الأصل حكومية بامتياز، من شأنه أن يمثل انتهاكا لحقوق إنسانيين أساسيين وهما الحق في الحرية والحق في الكرامة الإنسانية المكفولين دستوريا للسجناء، حيث استندت المحكمة في القضية المرفوعة ضد خصخصة السجون إلى الدفع القانوني القائل بأن ممارسة أي كيان من كيانات القطاع الخاص لسلطات هي في الأصل حكومية من شأنه أن يندرج بوقوع مخاطر لا يمكن تجنبها، متعلقة أساسا في الاستخدام غير المشروع أو غير المبرر للقوة، كما أن الثقافة الربحية للشركات الأمنية تعتبر في حد ذاتها مؤشرا على خطر استعمال السلطة، حيث ذهبت المحكمة في حكمها السابق إلى أن المسجون يجب ألا يستخدم ضده موظفوا الشركات الأمنية الخاصة تدابير قسرية، حيث ينظر إلى هذا القرار على مستوى العالم بأنه تعبير قانوني عن الهواجس التي يعبر عنها كثيرون إزاء خصخصة السجون وإشراك القطاع الخاص في إدارتها (Medina, 2010).

المحور الثالث

إيجابيات وسلبيات خصخصة السجون

كشأن كل جديد ومتغير على الصعيد الإنساني فقد كان لا بد من اختلاف الآراء والاتجاهات بين مؤيد ومعارض له انطلاقا من قناعات وحجج كل فريق، وهو ما ينطبق على موضوع خصخصة السجون باعتباره موضوعا حديثا نسبيا فقد رافقه خلاف وانقسام بين رأي مؤيد لهذا الطرح متعللا في ذلك بالإيجابيات المتوخاة من ورائها، وبين رأي معارض منطلق من رصده للجوانب السلبية لخصخصة السجون وهو ما سنتطرق له في ما يلي:

1- إيجابيات خصخصة السجون:

يرى العديد من المفكرين القانونيين والاقتصاديين والاجتماعيين مجموعة من العناصر الإيجابية التي تمخضت عن الأخذ بفكرة خصخصة السجون، الأمر الذي دفع عديد الدول إلى الأخذ بهذه الفكرة منذ فترة طويلة وتعزيزها وتطويرها والتوسع فيها، ذلك أن العديد من المشكلات التي تعاني منها السجون العامة وتدهورها وفشلها في معالجة المشكلات التي تعانيها دفع إلى التعاقد مع القطاع الخاص الذي يعتبر أكثر كفاءة ومردودية من القطاع العام في إدارة وتشغيل السجون، ذلك أن الشركات الخاصة يشرف على أنشطتها ملاكها الذين يتولون إدارتها بطريقة مباشرة، وهنا فإن لهم مصلحة شخصية في إدارة أموالهم بشكل كفاء والاقتصاد في استخدام مدخلات مؤسساتهم كالمواد الخام والمعدات والموظفين... الخ وذلك على عكس مؤسسات القطاع العام التي يتولى إدارتها وتسييرها والإشراف عليها موظفين ليس لهم أي مصلحة شخصية في إدارة السجن وبالتالي فإن هذه المصلحة الشخصية تعتبر الدافع الأساسي للشركات للحفاظ على موارد السجن وإدارته وتشغيله بطريقة ممتازة، حيث أثبتت الدراسات أن تكلفة تشغيل

السجون الخاصة على مستوى العالم أقل بنسبة تتراوح من 10 إلى 15 بالمئة من تكلفة تشغيل السجون العامة (المهيزع، 2005).

ذات الأمر ينطبق على تكلفة إنشاء سجون جديدة والتي تمثل عبئا ثقيلا على عاتق ميزانية الدولة يحول دون مضي الأخيرة في إنشاء سجون جديدة، مما يدفعها للتعاقد مع القطاع الخاص لتحمل هذه المسؤولية وقيامه بتصميم وتمويل وبناء وإدارة السجون الجديدة وذلك تحت رقابة الدولة وإشرافها بما يمكنها من توفير متوسط تكلفة تتراوح بين 20 و25 بالمئة.

كذلك من شأن خصخصة تشغيل السجون من قبل القطاع الخاص أن يكون أكثر فعالية من تشغيلها بواسطة القطاع العام من حيث الارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة للنزلاء كالفحص والتصنيف والبرامج الصحية والاجتماعية والوقت الذي يقضيه النزيل خارج زنزانتة، فضلا على عدم وجود مشكل تكس السجنا في السجون الخاصة عكس السجون الحكومية، يقابله في ذلك خفض في تكلفة السجنا حيث أن تكلفة المسجون في السجن الحكومي تبلغ حوالي 188 دولار يوميا، في حين تبلغ تكلفة ذات المسجون في السجن الخاص حوالي 92 دولار يوميا فقط.

كما أن من شأن خصخصة السجون أن يخلق فرص عمل جديدة، حيث يتعين على الشركة المشغلة للسجن أن تستعين بعدد كاف من العاملين الجدد والمؤهلين في مجال الحراسة وتأمين السجن وإدارته وتوفير كل مستلزماته، فضلا عن العاملين في مجال البناء والتصميم والإنشاءات، وهو ما سيؤدي إلى خلق فرص عمل جديدة والتقليل من نسب البطالة. (متولي، 2004)، وهو ذات الأمر الذي يمكن أن يستفيد منه النزلاء بعد خروجهم من السجن، حيث يمكن للشركة توظيف من يثبت لها خلال فترة سجنه أمانته وإخلاصه خاصة في ظل رفض الجهات الحكومية والخاصة توظيف خريجي السجون، حيث تكون هذه الشركات على احتكاك وتماس مباشر ويومي بهؤلاء السجنا وعلى دراية بكل ظروفهم وأحوالهم بل وحتى بطريقة تفكيرهم، كما يمكن أن يكون توظيف بعض السجنا بعد انقضاء محكوميتهم حافزا لغيرهم للإقتداء بهم أملا في الحصول على وظيفة في الشركة بعد انتهاء فترة محكوميتهم (Douglas & Fournier, 1998).

وأخيرا توفر خصخصة السجون مردودا ربحيا على الشركة الأمنية الخاصة، وهذا المردود هو الذي يمثل كفاءة الإدارة من عدمه وهو الذي يبقها أو يذهب بها، وبالتالي يكون دافعا لمسؤولي الشركة على إدارتها بمعيار الكفاءة مما يؤدي إلى تحسين صورة السجون ويؤدي في النهاية إلى تحسين صورة الدولة على المستوى الدولي وأمام المنظمات المعنية بحقوق الإنسان، انطلاقا من أن الموظف أو الإداري في القطاع العام مهما تردت كفاءته وإنتاجيته يصعب الاستغناء عنه وفصله إلا بشروط قانونية طويلة وصعبة، عكس الموظف في القطاع الخاص الذي يمكن الاستغناء عنه بسهولة إذا لم يثبت كفاءته، وهو نفس الأمر الذي ينطبق على مساءلة الرئيس أو المسؤول في مؤسسات القطاع العام، حيث تفتقر جل قوانين الحكومات في العالم إلى آليات لمساءلته في حال عدم اتخاذ القرار أو البطء في اتخاذه، حيث تتركز

أغلب المسألة هنا في حال اتخاذ القرار فقط، بينما يختلف الأمر بالنسبة للقطاع الخاص الذي يسأل فيه المسؤول في كلا الحالتين (المميزع، 2005)

2- سلبيات خصخصة السجون:

بالرغم من الإيجابيات الكثيرة لخصخصة السجون إلا أنه وكشأن كل جديد ومتغير على الساحة الدولية فقد لاقى هذا التوجه الكثير من الآراء المعارضة مستندة في معارضتها إلى جملة من النقاط السلبية الناجمة عن تطبيق الخصخصة.

وأول هذه النقاط وأخطرها هو المساس بمبدأي العدالة والشرعية، ذلك أن الشركات الخاصة لديها حوافز ووسائل للزيادة في مقدار المدة التي سيقضها السجين في سجونها، وهو ما يمثل تهديدا خطيرا للعدالة، حيث إن هذه الشركات يمكنها تمديد مدة الأحكام بثلاث طرق، أولها تشكيل لوبيات للضغط من أجل إصدار قوانين أكثر صرامة تحتوي على زيادة في مدة الأحكام، وثانيها بما يمكن للشركات أن تمارسه من تأثير خلال جلسات الاستماع بخصوص الإفراج المشروط عن السجناء، حيث تسعى إلى عدم تمتع السجين به وتقليص فرص إطلاقه عن طريق تليفق المخالفات التأديبية له حيث أن النزلاء في السجون الخاصة يرد ذكرهم في ضعفي عدد مخالفات السلوك مقارنة بنظرائهم في السجون العامة مما يؤدي إلى إطالة فترة السجن، وثالثها من خلال تليفق تهم للسجين من شأنها أن تزيد من مدة محكوميته كإتهامه بمحاولة الفرار من السجن.

كذلك فإن هيبة الدولة وسلطتها تضعف عند السجناء وأيضا في كل المجتمع، فإذا كانت الدولة هي من أصدر الحكم وباسم الشعب فإن تنفيذه بدل أن يكون من قبل هيئة حكومية تمثل الشعب وتحمل شارة "مصلحة السجون" فإن المسجون في السجون الخاصة سيواجه شارة شركة كذا للإصلاحات مما يضعف هذه السلطة وتضعف معها نزاهة العدالة.

ذات الأمر ينطبق على المساس بمبدأ المشروعة المتأصل قانونا، حيث أن السماح للشركات الأمنية الخاصة بالسيطرة على جزء لا يتجزأ من النظام القضائي في الدولة وهو نظام السجون والذي يعتبر من صميم اختصاص القطاع العام فيه إخلال بمبدأ الشرعية لأنها تميز بين وظيفة المحاكم ووظيفة السجون رغم أن كليهما يهدفان للعدالة وكليهما ملتزمان بمبدأ الشرعية الذي يعتبر بأن تنفيذ العقوبة من واجب السلطة القضائية التي أصدرتها ولا يجب إسنادها للقطاع الخاص مهما كانت مؤهلاته، حيث إنه من الصعوبة بمكان الفصل بين الجهة التي أصدرت الحكم والجهة التي تطبقه، وإذا كان كذلك فلما لا تخصص المحاكم إذن؟

كما أن منطق السوق في قضية خصخصة السجون يتعارض ومنطق الدولة من حيث الحماية الاجتماعية كون المحافظة على نظام العدالة يدخل ضمن اختصاصات الدولة بأجهزتها "قضاء، شرطة، سجن" وأن أي اختراق لهذا النظام من شأنه أن يهدد العلاقات الاجتماعية وتماسك المجتمع وتضامن أفرادها، لذلك يجب أن يبقى تنفيذ العقاب من الوظائف الحيوية والأصيلة للدولة والمرتبطة بسيادتها ولا يجوز التنازل عنها أو التعاقد فيها (بوزلافة، 2017).

كذلك فإن خصخصة السجون سيؤدي إلى انخفاض مستوى الخدمات المقدمة للنزلاء، ذلك أن الدافع للقطاع الخاص من وراء دخول هذا الميدان هو الحصول على المغنم المادي مما يدفع به إلى التقليل من نفقات إنشاء السجون وتشغيلها، وبالتالي تخفيض عدد العاملين في السجن إلى الحد الأدنى وتدني أجورهم مما سيؤثر حتما على نوعية الخدمات الأساسية المقدمة للسجناء بل وزيادة حوادث العنف بين السجناء عندما تكون الحراسة أقل عددا، هذا ودون إغفال الدور والاعتبار الإنساني الذي يهدف إليه التنفيذ العقابي وهو أمر سيختفي في منطلق السوق الذي تنتهجه هذه الشركات.

يضاف إلى كل ذلك التفرقة بين النزلاء الموجودين في السجون العمومية والسجون الخاصة في المعاملة والخدمات، حيث إن الاعتقاد السائد بأن سجون القطاع الخاص سيدفع بالنزلاء في السجون العمومية إلى المطالبة بتحقيق العدالة في تطبيق العقوبة وهو أمر مشروع وبديهي.

وأخيرا يرى المعارضون بأن خصخصة السجون هي أهم تهديد للسجون العمومية وليست مكملة له، ذلك أنه ليس دائما يصدق الاعتقاد بأن الإدارة الخاصة أحسن من الإدارة العمومية، وإذا كان التبرير لخصخصة السجون هو تدني مستوى السجون العمومية، فإن هذا الأمر يجب أن يكون دافعا لاستبعاد الخصخصة وليس للجوء إليها، فيجب التركيز هنا على إعادة إصلاح السجون العمومية ليس الهروب باتجاه الخصخصة التي تعني على أحسن تقدير تأجيل عملية إصلاح السجون غير المضطرة لإصلاحها في حين أن العكس هو الذي يجب أن يكون (الناشف، 2000).

المحور الرابع

أثر خصخصة السجون ومراكز الاحتجاز على إنفاذ القانون

في سياق خصخصة السجون ومراكز الاحتجاز، فإن مما لا شك فيه بأن الحوافز المالية التي تنطوي عليها الخصخصة تكون هي المعيار الأول في التعاقد بالنسبة للشركات الأمنية الخاصة، وهنا يمثل الربح والشواغل المتعلقة به أهم المسائل المثيرة للجدل والتي تسهم في زيادة مخاطر وقوع انتهاكات وتجاوزات لحقوق المحتجزين تضرب في الأساس مصداقية الدول التي تحاول في سياق خصخصة السجون مراكز الاحتجاز أن توفى بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق المحتجزين من خلال الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمعاملة هذه الفئة.

غير أنه وفي كثير من الحالات فإن الالتزامات التعاقدية القائمة بين الشركات الأمنية الخاصة والدولة لتشغيل السجون الخاصة، لا تكون متوائمة بالقدر الكافي مع معايير حقوق الإنسان المعترف بها دوليا، وحتى وعندما تراعي هذه الالتزامات للمعايير الدولية فإن تنفيذها يكون ضعيفا أو منعدما، كما أن المعلومات حول السجون الخاصة والعقود المبرمة حول تسييرها تكون سرية وغير متاحة، حيث تقاوم الشركات كل المحاولات الرامية للكشف عن المعلومات التعاقدية مما يعيق الشفافية ومحدودية المساءلة والتعويض القانوني، وهو ما يمكن أن يصل في الكثير من الأحيان إلى منح الحصانة القانونية للشركات المتعاقدة مع الدولة من أي مساءلة قانونية خصوصا في مناطق النزاعات المسلحة. وانتهاكات "معتقل أبو غريب" أبلغ دليل على ذلك، والذي قامت به شركتي "بلاك ووتر" و"تيتان" التي تعاقدت مع قوات

الاحتلال الأمريكي لإدارة "معتقل أبو غريب" ولمساعدتها على التحقيق مع السجناء وذلك بإمدادها بعناصر مختصة في هذا المجال بموجب عقد بلغت قيمته 172 مليون دولار، نتج عنه جرائم كشفتها الصحافة وهزت الرأي العام العالمي، فما كان من سلطات الاحتلال سوى التحجج بالأمر 17 عن الحاكم المدني الأمريكي للعراق آنذاك "بول بريمر" والذي يمنح لهؤلاء الموظفين بموجب الفقرة 1 من القسم 2 حصانة قانونية من المتابعة القضائية أمام المحاكم العراقية عن أن جرائم ارتكبتها في العراق مما ترتب عليه ضياع حقوق المحتجزين في الحصول على أي إنصاف قانوني.

كما يمكن كذلك لترتيبات العقود ذات الطابع المعقد بين الدولة والشركة الأمنية المشغلة للسجن أن تزيد من صعوبة مساءلة إدارة الشركات والمسؤولين الحكوميين عن انتهاك حقوق الإنسان، كما أن تكلفة الحصول على المساعدة القانونية للأشخاص المحرومين من حريتهم تشكل هي الأخرى عقبة خطيرة في سبيل تحقيق هذه النتيجة.

يضاف إلى هذا الأمر مشكلة خصخصة مراكز احتجاز المهاجرين التي ظهرت في الآونة الأخيرة مع تزايد موجات الهجرة وخصوصاً نحو القارة الأوروبية بأشكال ودرجات متفاوتة، حيث اتجهت الدول هنا وبشكل متسارع إلى الاستعانة بالشركات الأمنية من أجل تأمين مراكز الاحتجاز وإدارتها ومرافقة المهاجرين المرحلين، كما فوضت العديد من الدول وفي مناسبات كثيرة شركات أمنية خاصة ببناء وإدارة مراكز احتجاز للمهاجرين بما في ذلك المرافق الخارجية في مناطق تابعة لبلد ثالث.

ففي الولايات المتحدة بلغ عدد المهاجرين المحتجزين حوالي 40 ألف شخص في بداية 2017 يتواجد منهم حوالي 30 ألفاً في مرافق تديرها شركات خاصة بما يمثل نسبة 73 بالمائة تديرها أهم ثلاث شركات وهي Corrections Corporations of America والمعروفة باسم CoreCivic ومجموعة Geo Group ومؤسسة (Strauss, 2005) Management and Training Corporation. فرضت تحديات إضافية للحصول على الخدمات القانونية اللازمة لإعداد طلب اللجوء مما أثر على فرصهم في الحصول عليه، يضاف على كل ذلك أماكن الاحتجاز البعيدة التي تكون بمثابة عائق عند تعيين محامين أو تطبيق شروط على الزيارة القانونية لا تطبق عادة في المرافق التي تتولى الدولة إدارتها.

كل هذه الشواغل وغيرها فرضت مجموعة من التحديات المتعلقة بالمساءلة القانونية وسبل تحقيق العدالة والإنصاف في حال انتهاك هذه الشركات للقواعد القانونية وللحقوق الإنسانية الأساسية للمحتجزين.

وهنا تبرز أول إشكالية متعلقة بالجهة التي تكون لها سلطة الرقابة الفعلية على المحتجزين ومن ينبغي مساءلته وعقابه عند حدوث انتهاكات قانونية لحقوق المحتجزين، وهنا فقد حاولت الحكومات في الكثير من الأحيان التملص من مسؤولياتها وذلك عن طريق تحميل الشركات الأمنية الخاصة مسؤولية أي انتهاكات حصلت في المحتجزات انطلاقاً من طبيعة استخدام تشغيل المرفق من الشركات الخاصة، حيث سعت الدول وفي الكثير من الأحيان إلى التستر وراء الشركات وذلك عن طريق التعاقد للعمل معها في

أماكن الاحتجاز بقدر يسمح لها بتخفيف مسؤولية السلطات العامة عن أي انتهاكات قد تقع في ذلك المحتجز.

كما يمكن كذلك للدولة التعاقد مع الشركات الأمنية الخاصة لتنفيذ سياساتها التي تخشى من التبعات القانونية والسياسية في حال باشرتها بنفسها انطلاقاً من سياسة "الباب الدوار" وتأثيراتها المباشرة في أوساط أصحاب القرار والمسؤولين الحكوميين وخصوصاً في الولايات المتحدة الأمريكية (Flynn, 2017)، كذلك وفي كثير من الأحيان لا يستطيع الأشخاص المحتجزون في أماكن الاحتجاز التي تديرها شركات أمنية خاصة من الطعن في القرارات التي يصدرها المسؤول أو أمر المعتقل الذي يكون عادة موظفاً في الشركة، حيث إن من شأن ذلك أن يؤدي إلى إعاقة المساءلة في حال انتهاك حقوق الإنسان، وفي حال وقوع انتهاكات فإن الشركة في الغالب تبلغ الحكومات عن حوادث إساءة المعاملة بأقل من حجمها أو تتلاعب في الإبلاغ عن ملاحظات هذه الحوادث، يضاف لها عدم مواجهة الشركات لعواقب قانونية "جادة" عند فشلها في الوفاء بشروط عقودها.

الخاتمة:

تعتبر خصخصة السجون أحد المجالات الإنسانية التي مستها الخصخصة بفعل المتغيرات الدولية المعاصرة، والتوجه العالمي نحو الأخذ بهذا المنحى على كل الصعد، من خلال إشراك الشركات الأمنية الخاصة في كل المجالات الممكنة.

غير أن هذا الأمر هنا لم يلق كثيراً من التجاوب، نتيجة عدم ملاءمة القطاع الخاص لإدارة مثل هذه المؤسسات بسبب اختلاف طابعها وأغراضها عن باقي المؤسسات التي يمكن للشركات الأمنية الخاصة الولوج لها، كون هذه الشركات هي في الأصل شركات تجارية غرضها ربحي وهو ما يتعارض مع نظام السجون التي ليس لها أي طابع تجاري وإنما تؤدي خدمة اجتماعية خاصة غرضها إعادة تأهيل المحكوم عليهم، وحتى وإن كان تبني الخصخصة من شأنه أن يخفف عن كاهل الدولة أعباء مالية هامة إلا أن هذا الأمر لا يخلو من محاذير، وهنا على الدول والشركات الأمنية الخاصة أن تبذل كل العناية الواجبة لحماية حقوق السجناء خصوصاً من الانتهاكات المحتملة لحقوق الإنسان، مع تعزيز أطر المساءلة للمحرومين من حريتهم في السجون التي يديرها القطاع الخاص، ووضع نصوص قانونية وتدابير إلزامية قابلة للإنفاذ القضائي وتدعمها عقوبات مجدية في حق أي موظف أو شركة خاصة بأدنى انتهاك لأي حق من حقوق السجناء.

مراجع المقال:

1. أحمد سلامة بدر، العقود الإدارية وعقد البوت، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003.
2. أنطوان الناشف، الخصخصة (التخصص) مفهوم جديد لفكرة الدولة ودورها في إدارة المرافق العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2000.
3. طعيمة الجرف، القانون الإداري والمبادئ العامة في تنظيم ونشاط السلطات الإدارية -دراسة مقارنة-، دار النهضة العربي القاهرة، 1978.
4. محمد أبو العلا عقيدة، أصول العقاب، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006.
5. محمد بوزلاقة، المنظومة القانونية للسجون بالمغرب، المرصد المغربي للسجون، يوليو 2017.
6. ناصر بن محمد المهيزع، خصخصة المؤسسات العقابية، جامعة نايف للدراسات الأمنية، الرياض، 2005.
7. محمد السباعي، خصخصة السجون، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2005.
8. محمد متولي، الاتجاهات الحديثة في خصخصة المرافق العامة، بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004.
9. علي عبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية 2003.
10. علي حمود القيسي، الوجيز في القانون الإداري، أكاديمية شرطة دبي 2008.
11. فهد يوسف الكساسبة، دور النظم العقابية الحديثة في الإصلاح والتأهيل -دراسة مقارنة-، المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، 2013.
12. رمزي زكي، الخصخصة والاصلاح الاقتصادي بمصر، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، معهد التخطيط القومي، القاهرة، المجلد 2، العدد الأول، 1994.
13. Alexander Labarrok, *changing the guard private prison and the control of crime, the independent institute, oakland, USA, 2003.*
14. Barak Medina, "Constitutional limits to privatization: the Israeli Supreme Court decision to invalidate prison privatization", *International Journal of Constitutional Law, vol. 8, No. 4 (October 2010).*
15. Charles H. Logan; *private prisons; oxford university press, New York; 1990.*
16. Douglas Mc Donald, elizabeth fournier, *private prisons in the united state, Cambridge MA, 1998.*
17. *guard private prison and the control of crime, the independent institute, oakland, USA, 2003.*
18. Marcy Strauss, *The lessons of Abu Ghraid, Ohio state law journal, Vol 66, 2005.*
19. Michael Flynn, Director, *Global Detention Project, statement to the Working Group on the use of mercenaries panel on private military and security companies in places of deprivation of liberty and their impact on human rights, Geneva, April 2017.*
20. Philip white; *the international crime victimisation; survey; 1997.*
21. Mike Tartaglia, *PRIVATE PRISONS PRIVATE RECORDS, BOSTON UNIVERSITY LAW REVIEW, VOL 94, 2014.*
22. *public account committee value for money from corrective services, new south parliament, report no 156, September 2005.*
23. Stepen Pryor, *the responsible prisoner, 2001.*

